الا عن قتالكم للقوم الذين بينكم او يقاتلوا قومهم يعني من آمن منهم ويجوز ان يكون معناه انهم
لا يقاتلونكم مع قومهم ولا يقاتلون قومهم معكم يعني قريشا قد ضاقت صدورهم لذلك وقال بعضهم
او بمعنى الواو اي قوم بينكم وبينهم ميثاق وجاؤكم حصرت صدورهم اي وقد حصرت صدورهم عن
قتالكم والقتال معكم وهم قوم هلال الاسلميون وبنو بكر نهى الله سبحانه وتعالى عن قتل هولاء المر
تدين اذا اتصلوا باهل عهد المسلمين لان من انضم الى قوم ذوي عهد فله حكمهم في حقن الدماء ولو
شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم فذكر منته على المسلمين بكف باس المعاهدين
يقول لولا ضيق صدورهم عن قتالكم لما القى الله في قلوبهم من الرعب وكفهم عن قتالكم ولو شاء
الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم مع قومهم فان اعتزلوكم اي اعتزلوا قتالكم فلم يقاتلوكم من
اتصل بهم ويقال يوم فتح مكة لم يقاتلوكم مع قومهم والقوا اليكم السلم اي الصلح فانقادوا
واستسلموا فما جعل الله لكم عليهم سبيلا اي طريقا بالغزو والقتال ستجدون آخرين قال الكلبي
عن ابي صالح عن ابن عباس هم اسد وغطفان كانوا حاضري المدينة تكلموا بالاسلام رياء وهم غير
مسلمين وكان الرجل منهم يقول له قومه بماذا اسلمت فيقول آمنت بهذا القرد وبهذا العقرب
والخنفساء واذا لقوا اصحاب النبي صلعم قالوا انا على دينكم يريدون بذلك الامن في الفريقين
وقال الضحاك عن ابن عباس بنو عبد الدار كانوا بهذه الصفة يريدون ان يامنوكم فلا
تتعرضوا لهم ويامنوا قومهم فلا يتعرضون لهم كلما ردوا الى الفتنة اي دعوا
الى الشرك اركسوا فيها اي رجعوا وعادوا الى الشرك فان لم يعتزلوكم اي فان
لم يكفوا عن قتالكم حتى تسيروا الى مكة ويلقوا اليكم اي وان لم يلقوا اليكم السلم اي المعاقدة
والصلح ويكفوا ايديهم اي وان لم يقبضوا ايديهم عن قتالكم فخذوهم اسرى واقتلوهم
حيث ثقفتموهم وجدتموهم واولئكم اي واهل هذه الصفة جعلنا لكم عليهم سلطا
نا مبينا اي حجة بينة ظاهرة بالقتل والقتال قوله عز وجل وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا
الا خطأ الاية نزلت في عياش بن ابي ربيعة المخزومي وذلك انه اتى رسول الله صلعم بمكة
قبل الهجرة فاسلم ثم خاف ان يظهر اسلامه لاهله فخرج هاربا الى المدينة وتحصن في اطم
من آطامها فجزعت لذلك امه جزعا شديدا وقالت لابنيها الحارث وابي جهل ابني هشام وهما
اخواه لامه لا والله لا يظلني سقف ولا اذوق طعاما ولا شرابا حتى تاتوني به فخرجا في طلبه
وخرج معهما الحارث بن زيد بن ابي انيسة حتى اتوا المدينة فاتوا عياشا وهو في الاطم فقالا له

انزل فان امك لم تأو ظل سقف بيت بعدك وقد حلفت ان لا تاكل طعاما ولا تشرب شرابا حتى
ترجع اليها ولك عهد الله علينا ان لا نكرهك على شيء ولا نحول بينك وبين دينك فلما ذكروا له جزع
امه واوثقوا له بالله نزل اليهم فاخرجوه من المدينة ثم اوثقوه بنسعة فجلده كل واحد
منهم مائة جلدة ثم قدموا به على امه فلما اتاها قالت والله لا احلك من وثاقك حتى تكفر با
لذي امنت به ثم تركوه موثقا مطروحا في الشمس ما شاء الله فاعطاهم الذي ارادوا فاتاه
الحارث بن زيد فقال يا عياش اهذا الذي كنت عليه فوالله لئن كان هدى لقد تركت
الهدى ولئن كان ضلالة لقد كنت عليها فغضب عياش من مقالته وقال والله لا القاك خا
ليا ابدا الا قتلتك ثم ان عياشا اسلم بعد ذلك وهاجر ثم اسلم الحارث بن زيد بعده
وهاجر الى رسول الله صلعم وليس عياش حاضرا يومئذ ولم يشعر باسلامه فبينا عياش يسير
بظهر قباء اذ لقي الحارث فقتله فقال الناس ويحك اي شيء صنعت انه قد اسلم فرجع عياش
الى رسول الله صلعم وقال يا رسول الله قد كان من امري وامر الحارث ما قد علمت واني لم
اشعر باسلامه حتى قتلته فنزلت وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا وهذا نهي عن قتل المؤ
من كقوله تعالى وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله الا خطأ استثناء منقطع معناه لكن ان
وقع خطأ ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة اي فعليه اعتاق رقبة مؤمنة كفارة
ودية مسلمة كاملة الى اهله اي الى اهل القتيل الذين يرثونه الا ان يصدقوا اي يتصدقوا
بالدية فيعفوا ويتركوا الدية فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة
اراد به اذا كان الرجل مسلما في دار الحرب منفردا مع الكفار فقتله من لم يعلم باسلامه فلا دية
فيه وعليه الكفارة وقيل المراد منه اذا كان المقتول مسلما في دار الاسلام وهو من نسب قوم
كفار وقرابته في دار الحرب حرب للمسلمين ففيه الكفارة ولا دية لاهله وكان الحارث بن
زيد من قوم كفار حرب للمسلمين فكان فيه تحرير رقبة ولم يكن فيه دية لانه لم يكن بين قومه وبين
المسلمين عهد وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة
مؤمنة اراد به ان كان المقتول كافرا ذميا او معاهدا فتجب فيه الدية والكفارة والكفارة
تكون باعتاق رقبة مؤمنة سواء كان المقتول مسلما او معاهدا رجلا كان او امراة حرا كان
او عبدا وتكون في مال القاتل فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فالقاتل ان
كان واجدا للرقبة او قادرا على تحصيلها بوجود ثمنها فاضلا عن نفقته ونفقة عياله وحاجته من مسكن